

الاتحاد العام للشغالين بالمغرب



الجامعة الوطنية للصحة

تنظم

المؤتمر الوطني الثامن

تحت شعار

((تطوير المنظومة الصحية رهين بالإنصاف . التحفيز و حماية مهنيي القطاع))

الملف المطلي المنبثق عن المؤتمر

1-المطالب الاستراتيجية العامة :

- ✓ إنشاء المجلس الوطني الاستشاري للصحة و إحداث ميثاق وطني للصحة
- ✓ الرفع من ميزانية وزارة الصحة من الناتج الوطني الخام بما يتطابق و توجيهات المنظمات الدولية إلى نسبة 10 في المئة
- ✓ العمل على سد الخصاص في الموارد البشرية بشكل استعجالي و خصوصا فئة الأطباء و الممرضين
- ✓ إنصاف كافة فئات الشغيلة الصحية بالزيادة العامة للأجور و الرفع من مختلف التعويضات الهزيلة
- ✓ وضع إستراتيجية واضحة لحماية موظفي القطاع بنهج سياسة وقائية و عدم التشهير بالموظفين مع تحمل الوزارة مسؤولية الدفاع عن الموظفين امام المحاكم و التأمين عن المسؤولية المدنية
- ✓ مأسسة الحوار الاجتماعي و الإشراف الفعلي للشركاء الاجتماعيين في اطار مقاربة حقيقية في كل ما يهم المنظومة الصحية
- ✓ العمل على إبراز الدور التنموي الحقيقي لقطاع الصحة لتبرير المطالبة بالزيادة في ميزانيته العامة.
- ✓ تحفيز موظفي القطاع بتحسين شروط العمل بما فيها السكن الإداري و توفير اليات العمل ووسائل النقل و التكوين المستمر و سن مختلف التعويضات .
- ✓ تدعيم وتقوية نظام المساعدة الطبية لدوي الاحتياجات – الراميد- بما يحتاجه من موارد بشرية و مادية ,

✓ ربط المسؤولية بالمحاسبة ووضع الرجل المناسب في المكان المناسب بفتح مناصب المسؤولية لكل الفئات حسب الكفاءات

✓ وضع استراتيجية شاملة لعقانة تدبير النظام الصحي في مجالي الوقاية و الطب الاستشفائي في إطار الحكامة الجيدة.

✓ تشجيع البحث العلمي مع تعزيز دور مؤسسات الطب الجامعي في هذا الشأن

✓ تطبيق سياسة وطنية في مجال صناعة الأدوية و العمل على احترام كل الالتزامات و إحداث التوازن الضروري لتشجيع الاستثمار و حماية الرصيد الوطني في هذا المجال.

المطالب العامة الخاصة بالشغيلة الصحية

° تطبيق المطالب العالقة مند اتفاق 5 يوليوز 2011 باثر رجعي منذ سنة 2011

° وضع و تقنين المكافأة عن المردودية لكافة الفئات العاملة بالقطاع .

° الرفع من القيمة الحالية للتعويضات عن الحراسة و الالزامية

° الرفع من القيمة المالية للتعويض عن الأخطار المهنية

° تشجيع الشغيلة الصحية بأعطاء لكل دي حق حقه في اطار قانوني دو مصداقية و ذلك فيما يخص :

■ التعويض عن المسؤولية الذي لا يزال يراوح الرفوف و الذي يخص المستشفيات العمومية و الاسراع بصرف هذه التعويضات لوسؤولي المراكز الصحية

■ التعويض عن المشاركة في التظاهرات الصحية

■ التعويض عن المناطق النائبة

■ التعويض عن العمل الشاق لكل الفئات العاملة بالمصالح شديدة الضغط

■ ° احتساب التعويض عن العمل الإضافي وتقنيته بما يحفز الشغيلة الصحية على العطاء

■ فرض استفادة جميع فئات الشغيلة الصحية من التكوين المستمر

° تحيين المذكرة الخاصة بالحركة الانتقالية :

■ احتراماً للمسؤولية العائلية للمشاركين بالحركة الانتقالية فان الحركة الانتقالية يجب أن تتم قبل متم شهر يونيو من كل سنة على أن يتم تفعيل مقررات الانتقال قبل متم شهر غشت و ذلك احتراماً لأبناء موظفي القطاع

■ رفع نسبة المستفيدين من الحركة الانتقالية من المتزوجين الى نسبة النصف

■ ضرورة تشغيل الموظفين الجدد بالمناطق الصعبة لمدة لا تتجاوز السنيتين و واعطاء امتيازات للموظفين العاملين بالمناطق الصعب تزويدها بالموارد البشرية

■ وضع وتفعيل سياسة واضحة للوقاية من الأخطار المهنية و طب الشغل

■ تنظيم الحركة الانتقالية بما يحترم حقوق جميع الموظفين و ذلك بالبدء بالحركة الوطنية تم الجهوية تم المحلية

■ تقليص المدة الخاصة بكافة الفئات من ست سنوات الى اربع سنوات

■ التعاقد مع مكاتب المحامات على مستوى الجهات

° إيجاد صيغة لاستفادة الشغيلة الصحية من العلاج و الاستشفاء من الخدمات بشكل مباشر مع اعفاءهم من المصاريف.

° تفعيل و تحسين الخدمات المقدمة من طرف مؤسسة الحسن الثاني للأعمال الاجتماعية لموظفي قطاع الصحة

• تقنين وثيرة الرد على المراسلات و ملفات الموظفين مع تسهيل عملية تتبع معالجتها

• دورية البعثات الصحية للحج بإعادة فتح المجال لجميع التخصصات تبعا للقانون الجديد المنظم لمهن التمريض

• السكن الإداري : تحيين القوانين المنظمة للسكن الإداري

2 المطالب الفنية الخاصة بالمرضى

■ الرفع من قيمة التعويض عن الأخطار المهنية بشكل يتناسب مع السلاسل الاجرية كما هو معمول به لدى باقي الفئات لكي يصبح على الشكل التالي:

السلم	القيمة المالية للتعويض بالدرهم
7	2400 درهم
8	2600 درهم
9	2800 درهم
10	3000 درهم
11	3800 درهم
خارج السلم	4600 درهم

■ إيجاد صيغة لإنصاف المرضى المجازين من الدرجة الثانية ضحايا عدم تسوية الوضعية الادارية 2004 – 2017 و ذلك ب :

○ رفع كوطا الناجحين بالامتحانات المهنية من 13 بالمئة الى خمسون بالمئة

○ تقليص عدد السنوات اللازمة من اجل اجتياز الامتحانات المهنية من ست سنوات الى اربع سنوات

○ احتساب سنوات الاقدمية بالنسبة للفئة المتضررة من أجل فسح المجال للاجتياز امتحانات الدرجة الممتازة

■ إخراج المرجع الأساسي للكفاءات إلى حيز الوجود

■ إتمام الترسنة القانونية للمهن التمريضية اللازمة من اجل إحداث الهيئة الوطنية للمرضين

■ فتح مسالك جديدة للمرضين المجازين لولوج سلك الماستر و الدكتوراة في اطار التكوين المستمر وإحداث التغييرات المناسبة بالقانون المنظم للمعاهد العليا لعلوم و تقنيات الصحة

■ تعميم الترقية للجميع دون معالجة الكوطا المحققة للحقوق على غرار ما يطبق على باقي الفئات أو الرفع من مسبتها

■ تغيير نظام التعويضات الخاص بالمرضى المجازين من الدرجة الاستثنائية (التدرج الاداري , الأعباء و التأطير)

■ اعطاء الأسبقية لجريحي معاهد الدولة بالتوظيف الكلي لجميع الخريجين معاهد العليا للمهن التمريضية و تقنيات الصحة

3 المطالب الخاصة بفئة الأطباء و الصيادلة و جراحي الأسنان

➤ تحقيق المعادلة، وتخويل الرقم الاستدلالي 509 بكامل تعويضاته

➤ وإضافة درجتين بعد درجة خارج الإطار

➤ تقنين مزاولة الطب بالقطاع الخاص، بالنسبة للأطباء التابعين لوزارة الصحة، بأن تسري عليهم مضامين القرار المشترك الخاص بالأساتذة الباحثين في الطب رقم 14876 بتاريخ 2015/09/07 للسيد وزير الصحة والسيد وزير التعليم العالي والسيد رئيس الهيئة الوطنية للأطباء

➤ وإعادة الاعتبار لدور الطبيب العام بالمنظومة الصحية، و تحويل الاختصاص لهاته الفئة كما هو معمول به في أغلبية الدول و مراجعة طريقة التخصص في الصحة الجماعية

➤ °الرفع من التعويض عن الاختصاص

➤ °التوظيف لجميع الاطباء و فتح عدد كاف من المناصب

➤ الموافقة على متابعة التكوين المستمر و التكوين على التخصص

4 المطالب الخاصة بباقي الفئات العاملة بقطاع الصحة

● بالنسبة لفئة الاطباء المقيمين :

○ اعادة النظر في القوانين المنظمة للإقامة على مستوى التكوين و المراقبة و التقييم

○ تأمين الاطباء المقيمين ضد المرض و الحوادث الناتجة عن العمل

○ الرفع من القيمة المادية للحراسة و الالزامية

○ تحسين جودة التكوين و التكوين المستمر

● موظفي الصحة حاملي الدكتوراة:

● تغيير شبكة الارقام الاستدلالية

● مراجعة نظام التعويضات

● تدبير المسار المهني بما يخدم قطاع الصحة

● موظفي المعاهد العليا لمهن التمريض و تقنيات الصحة

● اصدار القانون المنظم لمهنة التدريس بالمعاهد العليا لمهن التمريض و تقنيات الصحة كإطار منظم لمهام الأساتذة من الموظفين المزاولين لمهنة التدريس و الحاصلين على دبلوم السلك الثاني للدراسات الشبه الطبية و الموظفين المزاولين لمهن التدريس سيما الدين مارسوا التدريس بمعاهد تكوين الاطر في الميدان الصحي و قبل صدور المرسوم الجديد المتعلق بالمعاهد العليا لمهن التمريض و علوم الصحة والذي يحدد ويفصل اختصاصات و حقوق هذه الفئة من الأطر التدريسية و يكون مرجع للكفاءات و المهن.

● اعطاء صفة موظفين يزاولون مهام التدريس و تسميتهم بأساتذة التعليم الشبه طبي الدائمين.

● إقرار المعادلة العلمية لجميع الأساتذة الدائمين بالمعاهد العليا للمهن التمريضية و تقنيات الصحة الحاصلين على دبلومات في الدراسات الشبه طبية و المسلمة من طرف مؤسسات التكوين التابعة لوزارة الصحة

● العمل على إبرام شراكات و اتفاقيات مع مؤسسات التعليم العالي الوطنية و الأجنبية و إحداث مسارات لتمكين الأساتذة الدائمين بالمعاهد العليا للمهن التمريضية و تقنيات الصحة من استكمال تكوينهم

● المتصرفين و الاداريين:

● التكوين المستمر و التأهيل من أجل الترشيح لمناصب المسؤولية

- مراجعة صلاحيات المدراء
- توسيع دائرة التدبير و التسيير بغرض تمثيلية داخل المجلس الإداري لمختلف الفئات
- تغيير تمثيلية الفئات بالمجلس الاداري
- ادماج العاملين بالصندوق المغربي للتقاعد
- خل ملف خريجي مدرسة الأطر.

6 المطالب الخاصة بالمساعدين الطبيين

- إحداث إطار جديد للأطر العلمية العاملة في قطاع الصحة (المساعد الطبي)
- إعادة هيكلة المسار المهني و الاجري و إرساء نظام ترقية ملائم
- تمكين الاطار الجديد ي من هيئة مهنية
- احترام المهام المنوطة بهذا الأطر طبقا للدورية رقم 060 بتاريخ 03 ماي 2011
- التكوين و التكوين المستمر
- إقرار حق التنقل و الحركية نظرا لانقطاع توظيف هذه الفئة

- اخراج قوانين مهنة للأطار المتصرفين
- فتح أبواب مناصب المسؤولية أمام المتصرفين كمدراء المستشفيات و المعاهد العليا لمهن التمريض و تقنيات الصحة
- حذف الامتحان الشفوي ضمن امتحانات
- المطالب الخاصة بالتقنيين و المساعدين التقنيين وتقني الإسعاف :

- إخراج القوانين الأساسية الخاصة بالتقنيين و المساعدين التقنيين وتقني الإسعاف
- فتح حركة انتقالية عادية وحركة الالتحاق بالأزواج
- اسناد مناصب المسؤولية لهيئة التقنيين
- الزيادة في التعويضات عن الاخطار المهنية
- الرفع من نسبة الكوطا و حذف الامتحان الشفوي
- التعويض عن التنقل لتقني الإسعاف والتقنيين
- الاعتراف بدور التقنيين والمساعدين التقنيين بإحداث درجة جديدة – خارج السلم-
- التعويض عن المهام الإضافية
- سد الخصاص في فئة التقنيين و المساعدين الإداريين و تقني الاسعاف

5 المطالب الخاصة بالمستشفيات الجامعية

❖ مراجعة القوانين المنظمة للمستشفيات الجامعية وخصوصا: